

العمل لإقامة نظام اقتصادي دولي جديد، و(د - ٢٢٨١) (٢٩ - ٢٩) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤، والمتضمن ميثاق حقوق الدول وواجباتها الاقتصادية، و(د - ٢٣٦٢) (٧ - ٧) المؤرخ في ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٧٥ بشأن التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي،

١ - تحييط علماً بتقريرى مجلس التجارة والتنمية عن دورته الاستثنائية الحادية عشرة ودورته العشرين<sup>(٤٩)</sup> وعن دورته الحادية والعشرين<sup>(٥٠)</sup>؛

٢ - تحييط علماً مع الارتياح باعتماد اتفاق إنشاء الصندوق المشترك للسلع الأساسية في ٢٧ حزيران/يونيه ١٩٨٠<sup>(٥١)</sup> والتبرعات المعقودة التي أعلنت بالفعل للحساب الثاني للصندوق، وتحت جميع الحكومات على أن تتم بسرعة الإجراءات اللازمة للتوقيع على الاتفاق أو التصديق عليه أو قبوله أو إقراره، لكي يدخل حيز النفاذ في أسرع وقت ممكن؛

٣ - تحييط علماً مع الارتياح أيضاً باعتماد اتفاقية الأمم المتحدة للنقل الدولي المتعدد الوسائط للسلع في ٢٤ أيار/مايو ١٩٨٠<sup>(٥٢)</sup> وتحت جميع الحكومات على توقيع الاتفاقية وعلى اتخاذ الخطوات اللازمة لكي تصبح أطرافاً متعاقدة فيها في أسرع وقت ممكن؛

٤ - ترحّب بقرار مجلس التجارة والتنمية ٢٢٢ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٨٠<sup>(٥٣)</sup> بشأن مشاكل الديون والتنمية للبلدان النامية، وتحت جميع البلدان المتقدمة النمو المتبرعة، التي لم تتخذ بعد الخطوات اللازمة، لكي تنفذ تنفيذاً كاملاً وفورياً الفسرع ألف من قرار المجلس ١٦٥ (د - ٩) المؤرخ في ١١ آذار/مارس ١٩٧٨<sup>(٥٤)</sup>، على أن تفعل ذلك أخذة بعين الاعتبار الفقرة ٥ منه؛

٥ - تحييط علماً بتقرير فريق الخبراء الدولي الحكومي الرفيع المستوى المعنى بتطور النظام النقدي الدولي<sup>(٥٥)</sup> الذي اجتمع في جنيف من ٢٨ تموز/يوليه إلى ٥ آب/أغسطس ١٩٨٠ وتؤكد من جديد دور مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في المساهمة في الجهود الرامية إلى تطوير النظام النقدي الدولي وخاصة فيما يتعلق

(٤٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والثلاثون، الملحق رقم ١٥ (A/35/15)، المجلد الأول.

(٥٠) المرجع نفسه، المجلد الثاني.

(٥١) TD/IPC/CF/CONF/24.

(٥٢) TD/MT/CONF/16.

(٥٣) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الخامسة والثلاثون، الملحق رقم ١٥ (A/35/15)، المجلد الثاني، المرفق الأول.

(٥٤) المرجع نفسه، الدورة الثالثة والثلاثون، الملحق رقم ١٥ (A/33/15)، المجلد الأول، الجزء الأول، المرفق الأول.

(٥٥) TD/B/823-TD/B/AC.32/2.

٥٩/٣٥ - المشاكل الخاصة التي تواجه زائير فيما يتعلق بالنقل والمرور العابر (الترانزيت) والوصول إلى الأسواق الخارجية

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في التقرير المؤقت للأمين العام عن المشاكل الخاصة التي تواجه زائير فيما يتعلق بالنقل والمرور العابر (الترانزيت) والوصول إلى الأسواق الخارجية<sup>(٤٨)</sup>،

وإذ تشير إلى القرار ١١٠ (د - ٥) الذي اتخذته مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في دورته الخامسة المعقودة في مانيتا في الفترة من ٧ أيار/مايو إلى ٣ حزيران/يونيه ١٩٧٩<sup>(٤٧)</sup>،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها ١٦٠/٣٢ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ بشأن عقد النقل والمواصلات في افريقيا، و١٩٣/٣٤ المؤرخ في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ الذي رجحت فيه من الأمين العام أن يتخذ الخطوات اللازمة للتعميل بتنفيذ قرار مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ١١٠ (د - ٥) وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة،

وإذ تأسف لعدم تنفيذ التدابير المنصوص عليها في القرار ١٩٣/٣٤،

وإذ تدرك الصعوبات الخاصة التي تواجه زائير بسبب المشاكل التي تواجه تجاريتها الخارجية من حيث النقل والمرور العابر (الترانزيت) والوصول إلى الأسواق الخارجية،

١ - تحييط علماً بتقرير الأمين العام عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٩٣/٣٤ بشأن المشاكل الخاصة التي تواجه زائير فيما يتعلق بالنقل والمرور العابر (الترانزيت) والوصول إلى الأسواق الخارجية<sup>(٤٨)</sup>؛

٢ - ترحب من الأمين العام أن يواصل جهوده بهدف تمكين أجهزة الأمم المتحدة المعنية من توفير المساعدة التقنية اللازمة إلى حكومة زائير في أقرب وقت ممكن، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين.

الجلسة العامة ٨٣

٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

٦٠/٣٥ - مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٢٠١ (د - ٦) و٣٢٠٢ (د - ٦) المؤرخين في ١ أيار/مايو ١٩٧٤ والمتضمنين الإعلان وبرنامج